

شركة "جديش شركة للهندسة م.ض" (فيما يلي: "صاحبة الدعوة" و/ أو "الشركة" و/ أو "جديش") التي تعمل كشركة مديرة من قبل وزارة الاقتصاد تدعو بهذا إلى تلقي عروض للمشاركة في مناقصة 11 / 2023 للتعاقد بتأهيلية لاستكمال تطوير في المنطقة الصناعية تنسب تسيبوري، لصالح وزارة الاقتصاد والصناعة (فيما يلي: "وزارة الاقتصاد")، وكل ذلك بالخضوع إلى التعليمات المذكورة في مستندات المناقصة وفي وثائقها (فيما يلي: "الأعمال" و/ أو "المشروع" و/ أو "المناقصة")، من مقاولين معترف بهم لأعمال حكومية وفقاً للتفصيل التالي:

رقم المناقصة	تفاصيل المناقصة	نوع المقاول يشمل الفرع	تحميل مواد المناقصة	تكلفة كراس المناقصة بـ ش.ج	جولة مقدمي العروض - المكان+ الوقت	فترة التنفيذ	المكان والموعد الأخير لتقديم العرض
11 / 2023	استكمال تطوير في المنطقة الصناعية تسيبوري	ج 3، فرع 200	على موقع الشركة الإلكتروني، علامة التبويب مناقصات: www.gadish.co.il من تاريخ: 17/07/2023 حتى تاريخ: 07/08/2023	بدون مقابل	تاريخ: 24.7.2023 الساعة 10:00 اللقاء: مدخل المنطقة الصناعية (من دوار "سونول مشارف الناصرة" لاتجاه شارع الموصل الى عيلوط - ومن هناك التوجه الاول الى اليمين) مديرة المشروع: دروريت تويتنا 054 - 4516688	14 شهراً	في صندوق المناقصات في مكاتب الشركة في شارع همتسوداه 31 ، زور الطابق 4 بتاريخ 07.08.2023 الساعة 12:00 يجب إدخال مغلف المناقصة الذي يشمل مستندات شروط المناقصة + عرض المنفذ

* هذا النشر هو للمعرفة العامة فقط، ولا يوجد في المذكور فيه ما يلزم الشركة بأي شكل كان. الشروط الملزمة هي تلك التي ستظهر في كراس المناقصة بمستنداته المختلفة.

شروط مسبقة

يحق تقديم العروض فقط لمقدمي العروض الذين يستوفون كافة الشروط الترابعية، حتى الموعد الاخير المحدد لتقديم العروض في المناقصة، المفصلة فيما يلي:

1. يتم تقديم العرض من قبل كيان قضائي واحد.
 2. مقدم العرض مسجل في سجل المقاولين في فرع 200 ج 3 يجب على مقدم العرض أن يرفق مع عرضه شهادة من مسجل المقاولين بشأن تصنيفه كالمذكور والتي تكون سارية المفعول في موعد تقديم العروض.
 3. مقدم العرض هو بتصنيف "مقاول معترف به" لتنفيذ أعمال حكومية ساري المفعول في موعد تقديم العروض في فرع 200 ج 3 في نفس التصنيف أو بتصنيف أعلى. يجب على مقدم العرض أن يرفق مع عرضه شهادة جهة معتمدة تفيد بذلك.
 4. يجب على مقدم العرض أن يستوفي شروط الحد الأدنى في مجال السلامة، على النحو التالي:
مقاول معترف به، الذي علق مسجل المقاولين كما تم تعريفه في قانون تسجيل المقاولين، رخصته مع وقف التنفيذ بسبب أخطأ في السلامة والأمان يتم اعتباره على أنه مقاول لا يستوفي شرط الحد الأدنى الخاص بالسلامة والأمان، وذلك لفترة زمنية مقدارها 6 أشهر من تاريخ قرار المسجل.
 5. سوف يتم نشر قائمة المقاولين الذين لا يستوفون شرط الحد الأدنى الخاص بالسلامة والأمان، من قبل وحدة الممتلكات في المحاسب العام، في بيان "قائمة مقاولين معترف بهم الذين لا يستوفون شرط الحد الأدنى الخاص بالسلامة والأمان"، أو سوف يتم تحديثها وفقاً لقوائم القرارات التي سوف يتم الحصول عليها من مسجل المقاولين.
 6. يجب على مقدم العرض أن يكون عند تقديم العرض اتحاداً مسجلاً في كل سجل تتم إدارته حسب القانون أو مشغلاً مرخصاً. إذا كان مقدم العرض شركة أو شراكة مسجلة فهو ليس ملزماً بتسديد الرسوم السنوية عن السنوات التي سبقت السنة التي يتم تقديم العرض فيها. إذا كان مقدم العرض شركة - هو ليس معرّفاً كـ "شركة مخلة" وليس تحت إندار قبل تسجيله كـ "شركة مخلة". يجب على مقدم العرض أن يرفق قيد شركة/ شراكة محنتاً من سلطة التنظيمات ولم تتم الإشارة فيه إلى أنه شركة مخلة بالقانون أو أنه تحت إندار قبل التسجيل كشركة مخلة بالقانون (يمكن استصداره عن طريق موقع سلطة التنظيمات الإلكتروني، الذي عنوانه Taagidim.justice.gov.il)
 7. يجب على مقدم العرض أن يرفق مع عرضه شهادة من مدقق حسابات بشأن حجم دورة إيرادات وأرباح مقدم العرض في كل سنة من السنوات الثلاث التي سبقت موعد تقديم العرض.
 8. يستوفي مقدم العرض متطلبات قانون صفتات الهيئات العمومية، لعام 1976 (فيما يلي: "قانون صفتات الهيئات العمومية")، ويضمن ذلك:
8.1. إدارة سجلات الحسابات: يدير مقدم العرض سجلات الحسابات والسجلات التي يتعين عليه إدارتها بموجب أمر ضريبة الدخل الصيغة الجديدة] وقانون ضريبة القيمة المضافة، لعام 1975 (فيما يلي: "قانون ضريبة القيمة المضافة")، أو أنه معفي من إدارتها. يقدم مقدم العرض التقارير إلى مأمور الضرائب حول دخله ويقدم التقارير إلى المديرية حول الصفتات التي تُفرض عليها الضريبة، بموجب قانون ضريبة القيمة المضافة.
 - 8.2. عدم وجود ادانات سابقة: مقدم العرض و"الجهة ذات الصلة به" حسب تعريفها بموجب المادة 2 ب من قانون صفتات الهيئات العمومية (لم تتم إدانتها بارتكاب أكثر من مخالفتين بموجب قانون العمال الأجانب، لعام 1991 وقانون قانون الحد الأدنى للأجور، لعام 1987 ، أو تمت إدانتها كما ذكر، لكن مضى عام واحد على الأقل على موعد الإدارة الأخيرة وحتى موعد تقديم العرض.
 - 8.3. تصريح بشأن التمثيل اللائق: مقدم العرض يستوفي أحكام المادة 9 من قانون مساواة الحقوق للأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة، لعام - 1998 أو أنها لا تنطبق عليه، كما ويتصرف بموجب المادة 2 ب 1 من قانون صفتات الهيئات العمومية.
- يجب على مقدم العرض أن يرفق مع عرضه مصادقة سارية المفعول وفقاً لقانون صفتات الهيئات العامة، التي تفيد بأن مقدم العرض يدير دفاتر حسابات وسجلات ويقدم تقارير إلى سلطات الضرائب حسب القانون.
9. يجب على مقدم العرض أن يرفق تعهداً موقفاً من قبله بخصوص تشغيل عمال أجانب حسب القانون ودفع الحد الأدنى للأجور وفقاً لقانون صفتات الهيئات العامة، لعام 1976 في حال كان مقدم العرض مؤسسة تجارية يُطلب توقيع أحد المفوضين بالتوقيع وكذلك المصادقة على التوقيع من قبل محام.
 10. يتعين على مقدم العرض إرفاق تصريح مشفوع بالقسم موقع بشأن توظيف الأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة. في حال كان مقدم العرض مؤسسة تجارية يُطلب توقيع أحد المفوضين بالتوقيع وكذلك المصادقة على التوقيع من قبل محام.
 11. يتعين على مقدم العرض إرفاق تصريح مشفوع بالقسم موقع بشأن التزام مقدمي العروض بالمناقصة. في حال كان مقدم العرض مؤسسة تجارية يُطلب توقيع أحد المفوضين بالتوقيع وكذلك المصادقة على التوقيع من قبل محام.
 12. مقدم العرض هو صاحب شهادة جودة ISO 9002 أو ISO 9001:2008 أو معادلة لها سارية المفعول في موعد تقديم العروض.
 13. مقدم العرض لم ينسق عرضه في المناقصة مع مقدم عرض محتمل، ويتعهد بالاكشف، وأن يمتنع عن كشف تفاصيل عرضه للأخرين حتى مرحلة فتح مغلفات المناقصة. يجب على مقدم العرض أن يرفق تعهداً موقفاً بخصوص تصريح مقدم العرض بخصوص عدم تنسيق عرضه. في حال كان مقدم العرض مؤسسة تجارية يُطلب توقيع أحد المفوضين بالتوقيع وكذلك المصادقة على التوقيع من قبل محام.
 14. يجب على مقدم العرض أن يرفق مع عرضه تليخيصاً لجولة المقاولين الذي سيتم رفعه على موقع الشركة الإلكتروني سوية مع الردود على أسئلة الاستيضاح، في حال وُجدت، وهو موقع من قبله. في حال تم تلقي إيضاحات إضافية من الشركة و/ أو من ينوب عنها بعد اجتماع مقدمي العروض يجب على مقدم العرض أن يرفق أيضاً هذه التوضيحات، وهي موقعة من قبله.
- المشاركة في جولة مقدمي العروض هي اختيارية وحسب تقدير كل مشارك وعلى مسؤوليته. توصي الشركة بالمشاركة في جولة مقدمي العروض من أجل الحصول على معلومات كاملة وشاملة من الشركة فيما يتعلق بالخدمات.
15. يجب على مقدم العرض تحميل مستندات المناقصة من موقع الشركة الإلكتروني وأن يرفق مصادقة موقعة على تحميل مستندات المناقصة بالنص المنشور في الموقع. تظهر مستندات المناقصة على موقع الشركة على شبكة الإنترنت اعتباراً من تاريخ 17.7.2023 الساعة 12:00 ظهراً في العنوان www.gadish.co.il تحت علامة التبويب "مناقصات" بموجب رقم المناقصة موضوع هذا الإعلان. الموعد الاخير للاطلاع على المستندات وتحميلها هو يوم الإثنين الموافق 7.8.2023 الساعة 12:00 ظهراً. يمكن إرسال أسئلة استيضاح إلى مدير المشروع عبر الفاكس رقم 6083020 - 03 أو عبر البريد الإلكتروني shaih@gadish.co.il وذلك حتى موعد أقصاه تاريخ 26.7.2023 الساعة 10:00 صباحاً. المسؤولية عن التحقق من استلام مدير المشروع لأسئلة الاستيضاح ملقاة على عاتق المقاول. سوف يتم رفع الردود على أسئلة الاستيضاح على الموقع حتى تاريخ 30.7.2023 الساعة 14:00 ظهراً.

ملاحظات

1. كل عرض سيكون ساري المفعول بكل تفاصيله، مؤنثاته وملاحقه ويلزم مقدم العرض حتى 180 يوماً من موعد تقديم العرض. يحق للشركة تمديد فترة سريان العروض بموافقة مقدم العرض بعد التاريخ المذكور أعلاه. يكون التمديد خاضعاً لتمديد فترة سريان كتاب الكفالة البنكية الذاتية من قبل مقدم العرض.
2. من أجل إزالة الشك بوضوح بذلك أنه لا يحق لمقدم العرض الذي يقدم عرضاً للمشاركة في المناقصة طرح عرض مشترك، بمعنى عرض واحد الذي يتم تقديمه من قبل مقدمي عرض اثنين بشكل مشترك، أو أكثر.
3. المذكور في هذا الإعلان يشكل جزءاً لا يتجزأ من مستندات المناقصة ولم يأت للمس بشرط أيًا كان من الشروط المفصلة في مستندات المناقصة بوثائقها، وإنما يضيف إليها.
4. يجب على مقدم العرض أن يفحص بنفسه تفاصيل التعاقد وشروطه، ويتم تقديم عرضه بالاستناد إلى فحصه هو فقط.
5. يجب على مقدم العرض أن يطلع بعناية على بنود المناقصة التي تتعلق بالتأمين ومن دون المس بشمولية المذكور أعلاه، بتأمينات صاحب الدعوة، ومن بين جملة الأمور التأمين المقاولي للموقع، وفي حال كان لمقدم العرض أسئلة استيضاح تتعلق بذلك، يجب عليه أن يقدمها في حال ارتأى القيام بذلك وفقاً لأحكام المناقصة. يجب على مقدم العرض أن يفحص بنود التأمين المذكورة وأن يتحقق مع شركة التأمين من قدرته على أن يستوفي شروط المناقصة التي تتعلق بالتأمين ومن دون المس بشمولية المذكور، بتأمينات المقاول.
6. تحتفظ الشركة لنفسها بالحق في إلغاء المناقصة لأي سبب كان، قبول جزء من المناقصة وتنفيذ جزء فقط من العمل من قبل مقدم العرض الفائز. الشركة لا تتعهد بقبول العرض الأخص أو أي عرض كان، والأمر متروك لقرار الشركة ولتقديرها الحصري.
7. يكون من حق الشركة، وفقاً لتقديرها الحصري وبالخضوع لتقديم حق تبرير، رفض عرض و/ أو مشاركة في المناقصة، لمقدم عرض الذي كانت لوزارة الاقتصاد و/ أو للشركة معه تجربة سلبية، سينية و/ أو فاشلة، بما في ذلك عدم الثقة، عدم وجود رضى ملموس عن تنفيذ أعمال/ تقديم خدمات من قبله و/ أو من قبل ينوب عنه، و/ أو سلوك غير منصف وعادل ولاق من طرفه وما شابه ذلك، وذلك في إطار تعاف سابق و/ أو قائم، واحد أو أكثر، بين وزارة الاقتصاد و/ أو الشركة وبين نفس مقدم عرض من نوع الخدمات أو الأعمال موضوع المناقصة.
8. يوضح بهذا أن تنفيذ الأعمال المذكورة في المناقصة والدفع مقابلها مشروط بالحصول على مصادقة تمويلية وتحويل الاموال إلى صاحب الدعوة من وزارة الاقتصاد، وبالخضوع لذلك في كل أمر وشأن.